

## وزارة المالية

### مراقبون ماليون

بمقتضى قرارات من وزير المالية مؤرخة في 18 جوان 1977 :

كلف السيد ابراهيم التريكي رئيس مصلحة بالادارة المركزية بوزارة المالية باجراء المراقبة المالية لدى ديوان المساكن العسكرية عوضا عن السيد الهادي حمزة

كلف السيد المنصف الاصم رئيس مصلحة الادارة المركزية بوزارة المالية باجراء المراقبة المالية لدى شركة صنفو بجرجيس

كلف السيد علي قدور متفقد المصالح المالية بوزارة المالية باجراء المراقبة المالية لدى الشركة السياحية المنصورة بقلبية

### تسمية

بمقتضى امر عدد 556 لسنة 1977 مؤرخ في 22 جوان 1977 :

كلف السيد محمد عمر متصرف مستشار بوظائف متفقد المالية بالتفقدية العامة للمالية بوزارة المالية

بمقتضى امر عدد 557 لسنة 1977 مؤرخ في 22 جوان 1977 :

كلف السيد المنصف العلاقي متصرف مستشار بوظائف كاهية مدير المصالح الادارية بادارة المصالح الادارية لوزارة المالية

## وزارة الفلاحة

### الغاء تسمية

بتسمية السيد العربي الجربي قروز مراقبا فنيا لدى المعهد القومي العلمي والفني للاستكشافات البحرية والصيد البحري

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 18 جوان 1977 :

ابطل العمل بالقرار المؤرخ في 21 ماي 1977 المتعلق

## وزارة الصحة العمومية

### تسمية

بمقتضى قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 18 جوان 1977 :

سمي السيد محمود شطورو (وزارة الداخلية) عضوا بمجلس ادارة الديوان القومي للتنظيم العائلي والعمران البشري عوضا عن السيد رشيد بدري

## وزارة التجهيز

### قائمة كفاءة

خطة مهندس فرعي لسنة 1976

الصادق السماوي  
صالح الشادلي

احمد السعداوي  
يوسف السايبي

## وزارة الشباب والرياضة

وعلى الامر المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق باحداث وتنظيم كتابة الدولة للشباب والرياضة  
وعلى المرسوم عدد 4 لسنة 1960 المؤرخ في 9 فيفري 1960 المتعلق بنظام الرياضة المدنية بتونس  
وعلى راي وزير المالية  
وباقتراح من وزير الشباب والرياضة  
اصدرنا امرنا هذا بما ياتي :

الفصل 1 - اسست خطة مديرين فنيين قوميين لدى الجامعات القومية الرياضية

### ادارات فنية رياضية

امر عدد 552 لسنة 1977

مؤرخ في 20 جوان 1977 يتعلق باحداث ادارات فنية رياضية

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلعنا على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصلة الادارية

## منح قرار

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 21 جوان 1977 يتعلق بضبط مقدار المنح الشهرية المخلوة للمدربين الفنيين القوميين

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 12 لسنة 1968 المؤرخ في 3 جوان 1968 المتعلق بضبط القانون الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية

وعلى الامر عدد 552 لسنة 1977 المؤرخ في 20 جوان 1977 المتعلق باحداث ادارات فنية رياضية وخاصة على الفصل السابع (7) منه

وعلى راي وزير المالية

قرر ما ياتي :

**الفصل 1 -** يتمتع المدبرون الفنيون القوميون المكلفون بادارة فنية لدى جامعة من الجامعات الرياضية مدة قيامهم بمهمتهم بمنحة شهرية طبقا للجدول الاتي :

ج	ب	ا	الاصناف
40	50	80	الوقت الكامل .....
50	70	100	نصف وقت .....

**الفصل 2 -** تضبط الاصناف باعتبار مختلف الرياضات

**الفصل 3 -** ترتب الرياضات حسب الجدول الاتي :

ج	ب	ا
تنس الطاولة كرة المضرب سباق الدراجات الرقبي الشطرنج الرياضات البحرية الالعاب الفروسية التولف	رفع الاثقال الجمباز المبارزة الملاكمة المصارعة	كرة القدم العاب القوى المصارعة اليبانية السباحة كرة اليد الكرة الطائرة كرة السلة

تونس في 21 جوان 1977.

وزير الشباب والرياضة

**فؤاد الميزع**

اطلع عليه

الوزير الاول

**الهادي نويرة**

**الفصل 2 -** المدير الفني يمثل وزارة الشباب والرياضة على الصعيد الفني لدى الجامعة الرياضية القومية المعنية ويعتبر بحكم ذلك احد اعضاء المكتب الجامعي

**الفصل 3 -** يترأس المدير الفني الادارة الفنية القومية التي يتمثل دورها اساسا في ضبط وتخطيط كل الاعمال الرامية الى النهوض بالرياضة المعنية

يؤدي خدماته بعنوان اختصاصه الرياضي في قطاعي الرياضة القومية :

- الرياضة المدرسية والجامعية  
- الرياضة المدنية

يشارك وجوبا في اعداد رزنامة المباريات القومية والدولية وذلك في القطاعات المدرسية والجامعية والمدنية يساهم المدير الفني في تكوين الاطارات المختصة وتحسين مستواها تحسينا مستمرا

يراقب المرنيين العاملين ضمن النوادي ويمدهم بالمساعدة الفنية والبيداغوجية اللازمة

ينسق أنشطة المرنيين القوميين ويراقب بمساعدة اولئك المرنيين تحضير الفرق القومية ويخطط أنشطة المنتخبات الجهوية والقومية يراقب سير مدارس الرياضة

يشارك مدارس تكوين الاطارات في اعداد برامج الدراسات والتربصات ويتمتع بصفة العضوية ضمن لجنة امتحان الشهادات التي تسندها هذه المدارس

**الفصل 4 -** المدير الفني القومي مطالب بان يقدم للوزارة في مستهل كل موسم رياضي برنامجا عاما وكذلك برنامجا شهريا يتعلق بنشاطه كما انه مطالب بتقديم تقرير في خصوص نشاطه السنوي عند انتهاء كل موسم رياضي

**الفصل 5 -** لا يسمح للمدير الفني القومي بالقيام بأي نشاط تمرين ضمن ناد ما او نشاط تحكيم او تسيير فني

**الفصل 6 -** يقع تعيين المدير الفني القومي بمقتضى قرار من وزير الشباب والرياضة ويتم اختياره من بين الفنيين الاكفاء

**الفصل 7 -** يتقاضى المدير الفني القومي علاوة عن مرتبه المنجر عن الرقم القياسي لرتبته بمنحة شهرية يعين مقدارها بمقتضى قرار من وزير الشباب والرياضة

**الفصل 8 -** وزير المالية والشباب والرياضة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 20 جوان 1977.

من رئيس الجمهورية التونسية

الوزير الاول

**الهادي نويرة**